

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1996/L.10
28 August 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
الدورة الثامنة والأربعون
البند ٢٢ من جدول الأعمال

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
عن دورتها الثامنة والأربعين

المقررة: السيدة لوسي غوانمبازيا

المحتويات*

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٢	٢٨ - ١	تاسع عشر - حرية التنقل
		(أ) <u>حالة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛</u>
		(ب) <u>نزوح السكان؛</u>
		(ج) <u>حق الفرد في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وحقه في العودة إلى بلده</u>

* تتضمن الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1996/L.10 وإضافاتها مشروع فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف بنود جدول الأعمال. أما القرارات والمقررات التي تعتمدها اللجنة الفرعية، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب إجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تهم هذه اللجنة، فترد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/1996/L.11 وإضافاتها.

تاسع عشر- حرية التنقل: (أ) حالة العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛
(ب) نزوح السكان؛ (ج) حق الفرد في مغادرة أي بلد،
بما في ذلك بلده، وحقه في العودة إليه

١- نظرت اللجنة الفرعية في البند ١٨ من جدول الأعمال سوية مع البنود ٥ و ١٧ و ٢٠ (انظر الفصول السادس، والثامن عشر، والحادي والعشرين) في جلساتها التاسعة الى الثانية عشرة والجلستين ٢٣ و ٢٧ المعقودة في المدة من ١٢ الى ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٦ وفي ٢١ و ٢٣ من نفس هذا الشهر.

٢- وللاطلاع على قائمة الوثائق الصادرة تحت هذا البند، انظر المرفق ... بهذا التقرير.

٣- وفي المناقشة العامة حول البند ١٨، أدلى ببيانات (١) من الأعضاء التاليين في اللجنة الفرعية: السيد علي خان (الجلسة الحادية عشرة)، السيد بنغوا (الجلسة العاشرة)، السيد تشيرنيشكو (الجلسة العاشرة)، السيدة دايس (الجلسة الثانية عشرة)، السيد غيسه (الجلسة العاشرة)، السيدة مبونو (الجلسة العاشرة)، السيدة بالي (الجلسة العاشرة)، السيدة ورزاي (الجلسة العاشرة).

٤- وأدلى المراقب عن الفلبين ببيان (الجلسة الثانية عشرة).

٥- وألقى المراقب عن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ببيان (الجلسة العاشرة).

٦- واستمعت اللجنة الفرعية الى بيانات من ممثلي المنظمات غير الحكومية التالية: مركز أوروبا العالم الثالث (الجلسة ١١)، مؤسسة التنمية التربوية الدولية (١١)، الرابطة الدولية للمربين من أجل السلام العالمي (١٠)، الاتحاد العالمي لحقوق الإنسان (١١)، الرابطة الدولية لحقوق الشعوب وتحريرها (١١)، التحرير (٩)، حركة مناهضة العنصرية وتوطيد الصداقة فيما بين الشعوب (٩)، باكس كريستي - الحركة الكاثوليكية الدولية للسلام (٩)، باكس روماننا (١٠)، وكالة المدن المتحدة للتعاون بين الشمال والجنوب (١٠)، المنظمة الدولية لمقاومي الحروب (٩).

٧- وأدلى المراقب عن نيجيريا (١٢) بياناً يعادل الحق في الرد.

الحق في حرية التنقل

٨- وفي الجلسة ٢٧ المعقودة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1996/L.16 المقدم من السيد خليفة والسيد لندغرين الفس والسيد مكسيم والسيدة مبونو والسيدة بالي والسيدة ورزاي والسيد فايسبرودت والسيد ييمر وانضم اليهم فيما بعد كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنغوا والسيد بوتكيفتش والسيد الحجه والسيد غيسه، والسيدة غوانميزيا والسيد جوانيه والسيد مهدي.

٩- واقتراح السيد مهدي الاستعاضة عن صيغة الفقرة الرابعة من الديباجة بالنص التالي:

"وإذ تشير في إطار تنقلات السكان الى احترام الحق في حرية التنقل وبخاصة الحق في طلب اللجوء في بلدان أخرى والحصول عليه، والحق في البقاء في بلد الموطن والحق في العودة اليه". ولم يقبل مقدمو المشروع الآخرين هذا الاقتراح.

١٠- واقتراح السيد ألفونسو مارتينيز تعديل نص الفقرة ٤ من المنطوق ليعكس المادة ١٤(١) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقبل مقدمو المشروع هذا التعديل.

١١- وأدلى ببيانات بصدد ما اقترح من تنقيح تعديل كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بوسيت والسيدة غوانميريا.

١٢- واعتمد القرار بصيغته المعدلة دون تصويت. وللإطلاع على القرار، انظر الفصل الثامن، الفرع ألف، القرار ٩/١٩٩٦.

١٣- وفي الجلسة ٢٧ المعقودة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع المقرر E/CN.4/Sub.2/1996/L.24 المقدم من السيد علي خان والسيد بنغوا والسيد بوسيت والسيدة دايس والسيد الحجه والسيد فان غو شيانغ والسيد فكس زاموديو والسيد هاتانو والسيد جوانيه والسيد خليفة والسيد لندغرين الفس والسيد مكسيم والسيدة مبونو والسيد مهدي والسيدة بالي والسيدة ورزاي والسيد فايسبرودت والسيد ييمر. وانضم الى المقدمين فيما بعد السيد غيسه.

١٤- واقتراح السيد ألفونسو مارتينيز الاستعاضة عن عبارة "وما يتصل بذلك من مسائل" بعبارة "وبخاصة عن مضمون هذا الحق والأشكال الفعالة الممكنة للتوصل الى أعماله والعقبات الممكنة التي قد تعترض أعماله على أكمل وجه". ولم يقبل مقدمو المشروع هذا التعديل. وأدلى ببيانات في هذا الصدد كل من السيد جوانيه والسيدة مبونو والسيدة بالي.

١٥- واعتمد مشروع المقرر بلا تصويت. وللإطلاع على نص المقرر انظر الفصل الثاني، الفرع باء، المقرر ٩/١٩٩٦ ...

١٦- وأدلى السيد جوانيه ببيان بعد اعتماد المقرر.

العمال المهاجرون

١٧- وفي الجلسة ٢٧ المعقودة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1996/L.29 المقدم من السيد الفونسو مارتينيز، السيد بنغوا، السيدة دايس، السيد الحجه، السيد غيسه، السيد جوانيه، السيد خليفة، السيدة مبونو، السيد مهدي، السيدة بالي، السيدة ورزاي، السيد فايسبرودت والسيد ييمر. وانضم السيد بوتكيفتش فيما بعد الى مقدمي المشروع.

١٨- اعتمد القرار دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ١٠/١٩٩٦.

- - - - -